



المراسلة رقم 712 / 2018

تونس في 19 ديسمبر 2018

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: شبهة إفشاء سر مهني من طرف موظف عمومي

سيدي الوزير، سلاما واحتراما،

بلغني وجود تجاوزات بفرع الصندوق القومي للضمان بحمام سوسة حسب ما توفر لي من معطيات فإن مدير وحدة المراقبة بالمكتب قدم تقريرا موجهها لشركة متهربة من دفع مساهماتها للصندوق و يشرح لها السبل الواجب اتباعها للمزيد من التهرب.

الرجاء التفضل بفتح تحقيق في الموضوع و موافاتي بنتائجها في اقرب الآجال مع تبيين الاجراءات التأديبية و اجراءات التتبع ضد رئيس هيئة المراقبة بالمكتب المذكور.

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا منا أرقى عبارات التقدير.


ياسين العياري
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري



171 جاني 2019



وزير الشؤون الاجتماعية
الى



السيد رئيس مجلس نواب الشعب، المحترم

الموضوع : حول سؤال كتابي.

المرجع : مراسلتكم عدد 55 بتاريخ 08 جانفي 2018.

قد تفضلتم بموافاتي ضمن مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بسؤال كتابي تقدم به النائب المحترم السيد ياسين العياري، أفاد فيه أنه " بلغه وجود تجاوزات بفرع الصندوق القومي للضمان بحمام سوسة حسب ما توفر له من معطيات فإن مدير وحدة المراقبة بالمكتب قدم تقريرا موجهها لشركة متهربة من دفع مساهماتها للصندوق ويشرح لها السبل الواجب اتباعها للمزيد من التهرب، وطلب فتح تحقيق في الموضوع وموافاته بنتائجه في أقرب الآجال مع تبيين الإجراءات التأديبية وإجراءات التتبع ضد رئيس هيئة المراقبة بالمكتب المذكور".

وتبعاً لذلك، أتشرف بإفادتكم بأنه سبق لمصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي فتح بحث للتحقق من المعطيات موضوع السؤال، حيث تبين من خلال الأبحاث المجرأة في الغرض من قبل مصالح التفقد أن العون المعني وهو كاهية مدير بوحدة المراقبة بالمكتب المحلي بحمام سوسة تولى تأمين دورة تكوينية حول طرق وإجراءات المراقبة وأهدافها بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مع بيان الالتزامات المحمولة على المؤجرين تجاه الصندوق من تسديد للمساهمات وآجالها إلى جانب كيفية التعامل مع تقارير المراقبة المعدة من قبل مراقبي الصندوق.

وحيث أن هذه الأعمال لا تعد من قبل إفشاء السر المهني بقدر ما تدخل في إطار الدورات التكوينية للتمكن من الامام بما تقتضيه الأحكام القانونية والترتيبية ذات العلاقة بأنظمة الضمان الاجتماعي وبالتالي تبين أن العون المعني لم يتول في إطار هذه الدورة التكوينية سوى التذكير بالإجراءات القانونية والعملية في مجال المراقبة المعتمدة من قبل الصندوق الوطني والمنظمة حسب دليل الإجراءات.

من جهة أخرى واعتبارا إلى أن العون المعنى متحصل على ترخيص سنوى لممارسة نشاط بمقابل في مجال التكوين المستمر وحيث أوجب المنشور عدد 25 المؤرخ في 1 أوت 2013 أنه يتعين على العون إعلام رئيسه المباشر بفحوى كل نشاط تكويني يعتزم القيام به مع بيان تاريخه ومدته ومرجع الترخيص السنوي المسند إليه ، ونظرا لكون العون المعنى لم يتول الإعلام مسبقا بالدورة التكوينية المذكورة تمت إحالته على مجلس التأديب لعدم تقيده بالإجراءات التي تقتضيها الترايب الجاري بها العمل وتسليط عقوبة تأديبية عليه تمثلت في إيقافه عن العمل لمدة ثلاثة أيام .

والسلام

عن وزير الشؤون الاجتماعية
وبتفويض منه
رئيس الشبان
توفيق الزرلي

.....
نسخة للإعلام، تحال إلى السيد الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقة مع مجلس نواب الشعب.